❖ الرقابة في الإعلام:

قد يكون شائعاً ربط الرقابة الإعلامية بالدول التي توصف بأنها سلطوية أو ديكتاتورية ، فمثلا في السابع والعشرين من شهر يناير لعام 1999م .قامت الحكومة الجزائرية بقطع الكهرباء عن أجزاء واسعة من العاصمة الجزائر في محاولة منها لمنع مواطنيها من مشاهدة البرنامج المثير للجدل (الاتجاه المعاكس) على قناة الجزيرة، والذي كان يتناول نظام الحكم في الجزائر. وفي السابع والعشرين من شهر يناير أيضا لعام 2011م. قطع النظام المصري لحوالي 88% من شبكة الانترنت في أرجاء الجمهورية في محاولة منه لمنع مواطنيه المحتجين ضده من استخدام وسائل التواصل الاجتماعي للتنسيق فيما بينهم، أو حتى لإيصال تطورات الأحداث لخارج الحدود المصرية.

إلا أن الرقابة الإعلامية أيضاً تتخذ أشكالاً متنوعة في الدول التي تصف نفسها ديمقراطية ، خاصة عند الحروب والاضطرابات السياسية . مثال ذلك .. أحداث العنف التي ضربت المملكة المتحدة عام 2011م، حيث قام رئيس الوزراء البريطاني حينذاك ديفيد كاميرون بإبلاغ البرلمان أنه يجب على فيسبوك وتويتر وبلاكبيري أن يقوموا بمسؤولياتهم ضد أي محتوى ينشر على شبكاتهم، تبعها اجتماع لوزارة الداخلية بممثلي هذه الشركات الذين هرعوا لمساعدة الحكومة، وإثبات أنهم يقومون بدورهم ضد كل محتوى يحرض على العنف. هذا التصريح وهذا الاجتماع الذي نتج عنه عدة إجراءات للحد من نشر المحتوى الذي يهدد الأمن القومي من وجهة نظر الحكومة، أحدث نقاشاً عاماً في المجتمع البريطاني عن حرية التعبير بعد هذا السلوك من حكومة المحافظين.

والحقيقة التي هي اقرب إلى الواقع تقول أن بعض هذه الرقابة هو محل ترحيب من بعض الناس، وبعضها الآخر محل استنكارهم، وأخرى هي مجال للأخذ والرد، إلا أن ما يجمع هؤلاء جميعاً أن أسباب تطبيق مقص الرقيب قد يكون سياسياً، أو أخلاقياً، أو دينياً أو قل إن شئت ربما هو مزيج بين هذه جميعاً.

ويمكن تعريف الرقابة الإعلامية أنها: "محاولة التحكم في محتوى بعض الأخبار" .حيث يضع البعض نفسه في موقع سلطوي- معرفي أعلى من غيره، ليحدد ما الصالح الجدير بالمتابعة وما الضار الذي ينبغي حجبه. وهناك أمثلة متنوعة للرقابة أهمها: الحذف، أو إعادة الكتابة، أو إدخال نص إضافي إلى النص الأصلي، أو منع نشر العمل، أو سحبه، أو إلغاءه أو وضعه في القائمة السوداء أو سجن صاحب العمل.. كلها تطبيقات تندرج تحت مظلة الرقابة.

❖ أنماط الرقابة الإعلامية:

تختلف الرقابة الإعلامية بحسب الزاوية التي ينظر إليها منها، فإذا ما نظرنا إليها من حيث التوقيت الذي تتم فيه مباشرتها نجد أنها تنقسم إلى رقابة سابقة على النشر و أخرى لاحقة عليه، و إذا ما نظرنا إليها من حيث التطبيق نجد أنها تنقسم إلى رقابة شاملة و أخرى محدودة، و إذا نظرنا إليها من حيث أسلوب مباشرتها نجد أنها تنقسم إلى رقابة مباشرة و أخرى غير مباشرة .

1- **الرقابة المباشرة**:والتي تعني مراقبة ما يرد في صحيفة من مواد قبل نشرها وقراءتها وتمحيصها، واعتمدت تقليديا على:

- ✓ وجود رقيب داخل المؤسسة الإعلامية يقرأ كل الموضوعات ويحدد ما يقدم للجمهور . لكن هذا الشكل التقليدي عفا عليه الزمن ولم يعد موجودا في الكثير من المؤسسات الإعلامية حول العالم.
- ✓ الرقابة قبل النشر وقبل التوزيع :وتتمثل في أن يطلع الرقيب على مضمون المادة الإعلامية قبل نشرها، ويقرر منعها أم لا وهي ما تسمى بالرقابة الوقائية ، بهدف حماية الصالح العام.
- ✓ الرقابة بعد التوزيع :وتعني إطلاع الرقيب على المادة بعد نشرها وتقدير مدى مساسها بالصالح العام وبحقوق الأفراد، وإذا كانت كذلك فإنه يمكن في هذه الحالة مساءلة الصحافي الكاتب ورئيس التحرير الذي أجازها، وهي التي تسمى بالرقابة العلاجية.

2- **الرقابة غير المباشرة :**وتعني وضع ضوابط عامة يلتزم بها الإعلاميون والكتاب من أجل عدم الإضرار بالصالح العام .وتعتمد على الأساليب الآتية:

- ✓ تعليمات وتوجيهات حكومية.
- ✓ تدخل في أسلوب المعالجة الصحفية.
- ✓ تعرض الإعلاميين لبعض أشكال الضغط المادي (السجن، الطرد من الخدمة، التعذيب)أو الضغط المعنوي(الإغراء، الترهيب، المنع من الكتابة، النقل إلى عمل آخر).
- ✓ فرض الرقابة بمسميات وتعبيرات مختلفة مثل(الصالح العام، المصلحة الوطنية، الأمن القومي، حماية النظام العام،الخ).
- ✓ رقابة رئيس التحرير أو المحرر المسؤول.

3- **الرقابة الشاملة والرقابة المحدودة:**الرقابة الشاملة تعني إطلاع الرقيب على كافة المواد الإعلامية المنشورة من سياسية وفنية واجتماعية واقتصادية وثقافية، وغيرها، ولا يطبق هذا النوع من الرقابة إلا في الدول الاستبدادية، أما الرقابة المحدودة فتعني إطلاع الرقيب على كيفية معالجة الصحف لقضية ما في مسألة ما لظروف تتعلق بالصالح العام، وهذه الصورة تطبق في جميع الدول سواء كانت ديمقراطية أم استبدادية في أوقات الأزمات، عملا بقاعدة الضرورات تبيح المحظورات.

❖ أنواع الرقابة الإعلامية:

1- **الرقابة الرسمية المؤسساتية:** تفرض من خلال قوانين محددة وبواسطة مؤسسات مدنية أو قضائية،وتتضح أنماطها في الرقابة المباشرة وغير المباشرة المشار إليها سابقا.
2- **الرقابة الاجتماعية:** تمارسها مؤسسات اجتماعية أو دينية أو قوى سياسية أو اقتصادية أو أفراد المجتمع العاديون.
3- **الرقابة الذاتية:** تمارسها المؤسسة الإعلامية أو الصحفي نفسه على ذاته، والرقابة الذاتية تمثل أحد أهم أشكال الرقابة خطورة وتأثيرا على المضمون الإعلامي، وهي نتاج لتراكم ممارسات الرقابة الرسمية المؤسساتية والرقابة الاجتماعية.

❖ مبررات فرض الرقابة

عادة ما تفرض الرقابة في البلدان النامية ومن بينها جميع البلدان العربية لمبررات عديدة أهمها ما يلي:

1- تفرض الرقابة بدعوى إن مضامين وسائل الإعلام تطرح أفكارا زائفة وباطلة وخطيرة ويكون تقدير ذلك للمسؤولين في السلطة حسب معاييرهم الذاتية وتفسيرهم الشخصي.

2- فرض الرقابة على الأفكار التي تنتهك الآداب العامة ،أو تخدش الحياء..الخ.
3- ادعاء الصفوة لنفسها الوصاية على بقية فئات المجتمع،بدعوى إنها تفهم أكثر من الآخرين ،ومن ثم تفرض الرقابة على أفكار معينة ويكون الهدف الحقيقي من ذلك هو الحفاظ على الأوضاع القائمة التي تخدم مصالح هذه الفئة وتبقي على سيطرتها على السلطة.
4- فرض الرقابة على الأخبار الصور والبيانات التي ترى السلطة إنها سرية ،وان إفشائها يضر بالأمن القومي أو الصالح العام أو النظام الاجتماعي دون توضيح للمقصود بهذه التعبيرات أو حدودها.